٥-كتاب الصيام

٥- كتاب الصيام

١- باب فضل الصيام وشهر رمضان

٣٦٦- « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »[١].

٣٦٧- « كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ قَالَ اللهُ ﷻ إِلاَّ الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخُلُوفُ[٢] فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ »[٣].

٣٦٨- « إِنَّ فِي الجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ يَدْخُلُ [٢٧(ب)] مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ لاَ يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ »[٤].

٣٦٩- « مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ إِلاَّ بَاعَدَ اللهُ بِذَلِكَ اليَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا »[٥].

---

[١] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: صوم رمضان احتسابا من الإيمان(١/٢٢برقم:٣٨)، (١٨٠٢)،(١٩١٠)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح (١/٥٢٣ برقم:٧٦٠) عن أبي هريرة ﷺ.

[٢] (الخلوف تغير رائحة الفم من أثر الصيام لخلو المعدة من الطعام). النهاية(٢/٦٦مادة:خلف) بتصرف.

[٣] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: هل يقول إني صائم إذا شتم(٢/٦٧٣برقم:١٨٠٥)،(٧٠٥٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل الصيام(٢/٨٠٦ برقم:١١٥١) عن أبي هريرة ﷺ.

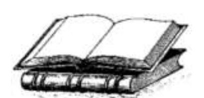
[٤] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: الريان للصائمين (٢/٦٧١برقم:١٧٩٧)،(٣٠٨٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل الصيام (٢/٨٠٨ برقم:١١٥٢) عن سهل بن سعد ﷺ.

[٥] أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: فضل الصوم في سبيل الله (٣/١٠٤٤برقم:٢٦٨٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق(٢/٨٠٨ برقم:١١٥٣) واللفظ له، عن أبي سعيد ﷺ.

٣٧٠- « إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ[١] الشَّيَاطِينُ »[٢].

٣٧١- « الصِّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ يَوْمَئِذٍ وَلاَ يَسْخَبْ[٣] وَلَا يَجْهَل فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ »[٤].

٣٧٢- « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ[٥] وَالعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ »[٦].



---

[١] (الصفد هو الغَلُّ، أي أُوثقلت بالأغلال). النهاية(٣/٣٤مادة:صفد).

[٢] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: هل يقال رمضان أو شهر رمضان ومن رأى كله واسعا (٢/٦٧٢برقم: ١٨٠٠)،(٣١٠٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل شهر رمضان (٢/٨٥٨ برقم:١٠٧٩) عن أبي هريرة ﷺ.

[٣] (هكذا هو هنا بالسين، ويقال بالسين والصاد وهو الصياح والضجة، واضطراب الأصوات للخصام). النهاية(٣/١٤ مادة:صخب).

[٤] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: فضل الصوم(٢/٦٧٠برقم:١٧٩٥)،(١٨٠٥)، (١٨٠٥)،(٥٥٨٣)،(٧٠٥٤)،(٧١٠٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل الصيام، وباب: حفظ اللسان للصائم (٢/٨٠٦برقم: ١١٥١) عن أبي هريرة ﷺ.

[٥] (الكذب والميل عن الحق والعمل بالباطل والتهمة، وهو أيضاً الباطل والتهمة). النهاية(٢/٣١٨ مادة: زور).

[٦] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم (٢/٦٧٣برقم: ١٨٠٤)،(٥٧١٠) عن أبي هريرة ﷺ.

٢- باب من أحكام الصيام

٣٧٣- « لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ[(١)] »[(٢)].

٣٧٤- « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»[(٣)].

٣٧٥- « لاَ يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الفِطْرَ »[(٤)].

٣٧٦- « لاَ يَغُرَّنَّ أَحَدَكُمْ نِدَاءُ بِلاَلٍ مِنَ السَّحُورِ، وَلاَ بَيَاضُ الأُفُقِ المُسْتَطِيلُ حَتَّى يَبْدُوَ الفَجْرُ»[(٥)].

---

(١) («أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ»: أي حال دون رؤيته غيم أو قترة؛ «فَاقْدِرُوا لَهُ»: معناه ضيقوا له وقدروه تحت السحاب، وقيل: قدروه بحساب المنازل، وقيل إن معناه قدروا له تمام العدد ثلاثين يومًا). شرح مسلم للسيوطي(١٨٥/٣) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: قول النبي ﷺ:« إِذَا رَأَيْتُمُ الهِلاَلَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا » (٦٧٤/٢برقم: ١٨٠٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوم (٧٥٨/٢برقم: ١٠٨٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

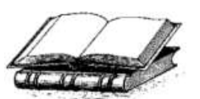
(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: متى يحل فطر الصائم (٦٩١/٢برقم:١٨٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار (٧٥٨/٢برقم: ١١٠٠) عن عمر بن الخطاب ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: تعجيل الإفطار(٦٩٢/٢برقم:١٨٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر (٧٧١/٢برقم: ١٠٩٨) عن سهل بن سعد ﷺ.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر(٧٦٩/٢برقم: ١٠٩٤) عن سمرة بن جندب ﷺ.

٣٧٧- « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً[1] »[2].

٣٧٨- « لَيْسَ البِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ »[3].



---

[1] («بَرَكَةً »: دنيوية في التقوى على صيام النهار، وأخروية بمزيد الأجر والثواب). فتح الباري(٤/١٤٠) بتصرف.

[2] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: بركة السحور من غير إيجاب (٢/٦٧٨برقم:١٨٢٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر (٢/٧٧٠برقم:١٠٩٥) عن أنس بن مالك ﷺ.

[3] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر« لَيْسَ مِنَ البِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ » (٢/٦٨٧برقم:١٨٤٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية (٢/٧٨٦برقم:١١١٥) واللفظ له، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما.

٣- باب صيام التطوع

٣٧٩- « صِيَامُ ثَلاَثَةٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ صَوْمُ الدَّهْرِ »(١).

٣٨٠- « صَوْم يَوْمِ عَاشُورَاءَ [٢٨(أ)] يُكَفِّرُ السَّنَةَ المَاضِيَةَ، وصَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ السَّنَةَ المَاضِيَةَ وَالبَاقِيَةَ»(٢).

٣٨١- « أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ المُحَرَّمُ »(٣).

٣٨٢- « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ »(٤).

٣٨٣- « لاَ يَصْلُحُ الصِّيَامُ فِي يَوْمَيْنِ يَوْمِ الأَضْحَى وَيَوْمِ الفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ»(٥).

٣٨٤- « أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ »(٦).

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: استحباب ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس (٨١٨/٢برقم: ١١٦٢) عن أبي قتادة الأنصاري ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: استحباب ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس (٨١٨/٢برقم: ١١٦٢) عن أبي قتادة الأنصاري ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل صوم المحرم (٨٢١/٢برقم:١١٦٣) عن أبي هريرةﷺ.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان (٨٢١/٢برقم:١١٦٣) عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: صوم يوم الفطر(٧٠٢/٢برقم:١٨٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى(٧٩٩/٢برقم:٨٢٧) واللفظ له، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: تحريم صوم أيام التشريق (٨٠٠/٢برقم:١١٤١) عن نبيشة الهذلي ﷺ.

٣٨٥- « لاَ تَخُصُّوا[1] لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلاَ تَخْتَصُّوا يَوْمَ الجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الأَيَّامِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ فِي صِيامٍ يَصُومُهُ[2] أَحَدُكُمْ »[3].

٣٨٦- « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ »[4].

٣٨٧- « إِيَّاكُمْ وَالوِصَالَ»، قِيْلَ إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ:« إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي »[5].

٣٨٨- « لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ »[6].

٣٨٩- « إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، قُمْ وَنَمْ وَصُمْ وَأَفْطِرْ »[7].

---

[1] في:(ن)، و(ط)، و(ح) بلفظ:« تَخْتَصُّوا » والمثبت هنا هو الموافق لصحيح مسلم.

[2] في:(ن)، و(ط)، و(ح) بلفظ:« يَصُومُ » والمثبت في الأصل هو الموافق لصحيح مسلم.

[3] أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً (٢/٨٠١برقم:١١٤٤) عن أبي هريرة ﷺ.

[4] أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: الصائم يدعى لطعام فليقل إني صائم (٢/٨٠٥برقم:١١٥٠) عن أبي هريرة ﷺ.

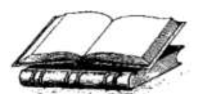
[5] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: التنكيل لمن أكثر الوصال (٢/٦٩٤برقم:١٨٦٤)،(٦٨٦٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: النهي عن الوصال في الصوم (٢/٧٧٤برقم:١١٠٣) عن أبي هريرة ﷺ.

[6] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: حق الأهل في الصوم (٢/٦٩٨برقم:١٨٧٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر (٢/٨١٢برقم:١١٥٩) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

[7] أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: حق الأهل في الصوم (٢/٦٩٨برقم:١٨٧٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر (٢/٨١٢برقم:١١٥٩) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، وفي هذا المتن قد قدم المصنف وأخر، وجمع فيه بين الروايات، لكن جميع ما فيه في الصحيحين في الموضع المشار إليه لكن ليس بالنص الذي في الصحيحين.

٣٩٠- « إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبَّ الصَّلاَةِ إِلَى اللهِ صَلاَةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا »[1].

٣٩١- « لاَ تَصُوم المَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلاَ تَأْذَنْ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ »[2].



---

(1) أخرجه البخاري في كتاب أبواب التهجد، باب: من نام عند السحر (٦٩٨/٢برقم:١٨٧٦)، (١١٠١)،(١١٠٢)،(١٨٧٣)،(١٨٧٩)،(٣٢٣٦)،(٣٢٣٨)،(٤٧٦٥)،(٤٧٦٧)،(٤٩٠٣)، (٥٧٨٣)،(٥٩٢١)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر (٨١٢/٢برقم:١١٥٩) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(2) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: صوم المرأة بإذن زوجها تطوع (٧١١/٥برقم: ٤٨٩٦)،(٤٨٩٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: ما أنفق العبد من مال مولاه (٧١١/٢برقم:١٠٢٦) واللفظ له، عن أبي هريرة ﷺ.

٤- باب قيام رمضان ولَيلة القدر

٣٩٢- « مَنْ قَامَ[١] رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »[٢].

٣٩٣- « تَحَيَّنُوا لَيْلَةَ [٢٨(ب)] القَدْرِ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ »[٣].

٣٩٤- « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ »[٤].

٣٩٥- « التَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالخَامِسَةِ »[٥].

---

[١] اللفظة التي في الصحيحين في هذا الحديث:« مَنْ صَامَ »، وأما لفظة :« مَنْ قَامَ » فهي في حديث مستقل، بدون ذكر ليلة القدر، وقد جمع المصنف هنا بهذه اللفظة مع هذا النص.

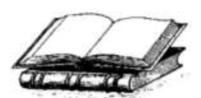
[٢] أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب: فضل ليلة القدر(٧٠٩/٢برقم: ١٩١٠)،(٣٥)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح (٥٢٣/١برقم: ٧٦٠) عن أبي هريرة ﷺ.

[٣] أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب: تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر (٧١٠/٢برقم: ١٩١٦)، (١٩١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها (٨٢٢/٢برقم: ١١٦٥)،(١١٦٩) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، عن عائشة رضي الله عنها.

[٤] أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب: التماس ليلة القدر في السبع الأواخر (٧٠٩/٢ برقم: ١٩١١)،(٦٥٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها (٨٢٢/٢برقم: ١١٦٥) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

[٥] أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب: رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس (٧١١/٢برقم: ١٩١٩)،(٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها (٨٢٢/٢برقم: ١١٦٧) عن أبي سعيد الخدري ﷺ، وعبادة ابن الصامت ﷺ.

٣٩٦- « أُرِيتُ لَيْلَةَ القَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، وَأَرَانِي صَبِيحَتَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ »، قَالَ الراوي: فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلاَثٍ وَعِشْرِينَ، وقال الآخر ليلة إحدى وعشرين[1].



[1] أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب: تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر (٢/٧١٠رقم:١٩١٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها (٢/٨٢٧برقم: ١١٦٧)،(١١٦٨) عن أبي سعيد الخدري، وعبدالله بن أنيس رضي الله عنهما.